

مرسوم سلطاني

رقم ٩٤/١٤

بتحديد اختصاصات وزارة الشئون القانونية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٤/٢ باجراء تعديل في التشكيل الوزاري .
وببناء على ماتقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تحدد اختصاصات وزارة الشئون القانونية وفقاً للملحق المرافق .

مادة (٢) : تؤول الى وزارة الشئون القانونية سجلات ومخصصات مكتب نائب رئيس الوزراء للشئون القانونية ، وينقل اليها الموظفون العاملون به .

مادة (٣) : يلغى كل مايخالف هذا المرسوم او يتعارض مع احكامه .

مادة (٤) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

**قابوس بن سعيد
سلطان عمان**

**صدر في : ٢٨ رجب سنة ١٤١٤ هـ
الموافق : ١١ يناير سنة ١٩٩٤ م**

**نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٥١٩)
الصادرة في ١٥/١/١٩٩٤ م**

اختصاصات وزارة الشئون القانونية

- العمل على تطوير القوانين والأنظمة لمواكبة النهضة التي تشهدها السلطنة ، والتنسيق في هذا الشأن مع الوزارات والجهات الحكومية المعنية .
- إعداد مشروعات المراسيم السلطانية والقوانين واتخاذ إجراءات اصدارها .
- مراجعة مشروعات المراسيم السلطانية والقوانين واللوائح والقرارات الوزارية المقدمة من الوزارات وكافة الوحدات الحكومية قبل اصدارها ونشرها في الجريدة الرسمية .
- دراسة ومراجعة مشروعات المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تعقدتها السلطنة ، وابداء الرأي في طلبات الانضمام الى الاتفاقيات والمعاهدات القائمة .
- مراجعة العقود التي يترتب عليها التزامات مالية على الدولة تجاوز نصف مليون ريال عماني ، قبل توقيعها من أية وحدة حكومية وذلك طبقا لاحكام المادة (٢٤) من قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة .
- ابداء الرأى القانوني واصدار الفتاوى والتفسيرات الرسمية المعتمدة في السلطنة للمراسيم السلطانية والقوانين والقرارات واللوائح الوزارية كلما تطلب الامر ذلك وبما يؤدي الى ترسیخ وتوحيد المفاهيم القانونية والالتزام بها وتطبيق احكامها .
- رعاية مصلحة الحكومة في المنازعات التي قد تنشأ بسبب تنفيذ العقود التي ترتب بها .
- اصدار الجريدة الرسمية وتحديد ما يصلح للنشر فيها في ضوء القوانين المعمول بها في السلطنة .
- تمثيل السلطنة في المؤتمرات والمنظمات الدولية والإقليمية في مجال الشئون القانونية .
- الموضوعات الأخرى التي تحال اليها من جلالة السلطان .
- العمل على تأهيل وتدريب الموظفين العمانيين العاملين في الوزارة .
- تمارس الوزارة صلاحياتها عن طريق اجهزتها المختلفة وفقا لهيكلها التنظيمي .